

جيش الدفاع الإسرائيلي

أمر رقم ٢١٢

أمر بشأن الصفقات العقارية (تعديل رقم ٢)

عملاً بالصلاحيات المخولة لي بصفتي قائد المنطقة آمر بما يلي :-

تعديل ٢
المادة ٢
- في نهاية المادة ٢ من الامر بشأن الصفقات العقارية (قطاع غزة وشمال سيناء) (رقم ١٠٢) لسنة ١٩٦٢ - ٥٢٢٧ (فيما يلي - الامر الاصلی)
يحل ما يلي :-

" ويجوز للسلطة المختصة منح الرخصة بناء على طلب فرقاً الصفة أو أحدهم أو بناء على طلب أى شخص معنى آخر أو بدون طلب كما ذكر ".

٢ - يسري هذا الامر اعتباراً من تاريخ بدء سريان الامر الاصلی .

الاسم
غزة وشمال سيناء (تعديل رقم ٢) (امر رقم ٢١٢) لسنة ١٩٨١ - ٥٢٤١ .

في ٢٣ آب ١٩٨١ (١٩٨١/٨/٢٣)

اسحق سيف، نات - الوف
قائد منطقة قطاع غزة وشمال سيناء

5581

الأموال غير المنقوله

العقبة الاسرائيلية / غزة سود ٠٠٥٢ / ٠٠٠٥٢ ٢٤٠١١٩٨٣